الوعي المقاصدي في العمل الدعوي المعاصر

طالبة الدكتوراه: أسماء مبروكي

كلية العلوم الإسلامية – جامعة باتنة1

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة الوعي المقاصدي باعتباره مطلبا أساسيا وسنة كونية ضابطة للعديد من القضايا والمسائل المتجددة، كما يسعى للكشف عن مدى أهمية الوعي المقاصدي في الجهود الدعوية المعاصرة، وقد اعتمدت لاكتشاف هذه الحقائق على المنهج الاستقرائي، وخلصت إلى ضرورة إعداد دعاة أكفاء يمتازون بعقلية مقاصدية متفاعلين بإيجابية مع وتيرة التغيرات والتطورات المتسارعة والقضايا الدعوية المتشابكة.

الكلمات المفتاحية: الوعي، الوعي المقاصدي، العمل الدعوي المعاصر.

Abstract:

The purpose of this research is to study Makassed awareness as a fundamental requirement and a universal year that controls many issues and renewable issues. It also seeks to uncover the importance of Makassed awareness in the contemporary advocacy efforts. It has been adopted to discover these facts on the inductive method and concluded that qualified advocates, React positively to the pace of rapid changes and developments and interrelated advocacy issues.

مقدمة:

يواجه العمل الدعوي المعاصر اليوم العديد من المشكلات والتحديات التي تقف عقبة في سبيل نجاحه، خصوصا مع التطورات والمتغيرات المتسارعة والأحداث المستجدة والتي شملت مختلف جوانب الحياة العامة العلمية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ولعل إجمال ذلك - قصور العمل الدعوي في الوقت الراهن - إغفاله العديد من السنن والنواميس الكونية الضابطة لعملية التغيير الإنساني والمحققة لأهدافه وغاياته والمجددة لمناهجه وأساليبه ووسائله وتقنياته وفق ما تقتضيه مستجدات الواقع.

إن أساس الخلل الحاصل في مسيرة الحركة الدعوية مرده غياب الوعي الصحيح للدين وعدم استيعاب مقاصده وأهدافه ومراميه وحكمه، مما ولد رؤية قاصرة وتصورا مشوها وخللا منهجيا واضحا يفتقر في كثير من الصور إلى التنظيم والترتيب والشمولية والمرونة، بعيدا كل البعد عن سننية تغيير الأنفس والمجتمعات.

لقد ولدت جوانب القصور هاته خطابا دعويا جافا ومنفرا، يتسم بالغلو والتطرف حينا، وبالميوعة والتفسخ حينا آخر بعيدا عن منهج الاعتدال والوسطية المميز لهذه الأمة، مصداقا لقوله تعالى: [**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**] [البقرة: 143].

ومن هنا كانت الحاجة إلى ضرورة مراجعة ممارسات العمل الدعوي المعاصر في أبعاده المختلفة (فحوى الخطاب أو الرسالة، الوسائل، الغايات...إلخ) وانتكاساته المستمرة على المستويين الفردي و/أو الجماعي، خاصة في ظل التحديات المعقدة التي يفرضها صراع الحضارات وتدافع الثقافات والتفتح العالمي غير المسبوق إعلاميا وثقافيا وسياسيا وحضاريا.

ولا شك أن مثل هذه المراجعات التأصيلية تمكننا من تقويم مسار العمل الدعوي في ضوء ما يسميه عبد الله بن بية بالمعيار الثلاثي الأضلاع، والذي يقوم على فحص الواقع لوزن المشقة والحاجة التي تتبعه وتقويم العناصر المستحدثة، ثم تأصيل الحكم وإبراز المقصد الشرعي والغاية المقصودة كليا أو جزئيا[1]، بما يمكن العمل الدعوي من أن يكون متناسقا ومنسجما مع الظروف الجديدة والأصول العامة، وذلك متوقف بدرجة كبيرة على مدى عمق الوعي المقاصدي.

حقيقة إن الوعي في حد ذاته يعاني قصورا وضعفا وارتباكا نتيجة التدفق والفائض المعرفي وكثافة المنتجات الثقافية المعاصرة، وسرعة التغيرات الاجتماعية، التي جعلت (الوعي) قاصرا عن ملاحقتها واستيعابها وبالتالي ترميزها، وإرسال الإشارات الملائمة للتعامل معها. ونحن هنا لا نتحدث عن وعي الأفراد، إذ من الطبيعي والمألوف أن يظل بين الناس من هو عاجز عن ذلك، ولكننا نتحدث عن الوعي المجتمعي الذي يشكل حصيلة وعي الأفراد والمؤسسات الاجتماعية - الدعوية - المختلفة[2].

"إن تجديد الوعي يعني السعي المستمر إلى اكتشاف توازنات جديدة داخل الفكر والثقافة بما يدعم الوجود القيمي، ويعزز من الفاعلية والأداء في طريق النهوض الشامل، كما يعني من وجه آخر محاولة فهم الظروف الجديدة التي أوجدها التقدم العلمي والتقني، وفهم التحديات الناشئة عنه، والاستجابة الراشدة إليها. وكثيرا ما يظهر هذا الوعي أنه لا يملك من الحساسية ما يكفي لإدراك المتغيرات المتسارعة، وتأسيس الاستجابات الملائمة لها، ولاسيما في الأزمات، حيث يرتبك مثقفو الأمة في تشخيص الأزمة، كما يختلفون اختلافا واسعا في أسلوب مواجهتها"[3].

وتأتي هذه المحاولة المعرفية المتواضعة التي نطرحها في سياق القراءة المنهجية النقدية للوعي والعمل الدعوي، كضرورة ملحة لتجاوز الاضطراب الذي يتخبط فيه الخطاب الدعوي من جهة ويشوب الواقع الاجتماعي للمسلمين والجهود الدعوية المسخرة لتغييره من جهة ثانية وفي هذا يوجهنا (الدكتور الطيب برغوث) إلى فكرة مهمة مفادها أن حركة التغيير والتدافع والتداول الحضاري لا تتم إلا عبر فعل دعوي أصيل وفعال وتكاملي ومضطرد عبر نسقية منهجية محكمة تستثمر بشمول وفعالية كل قطاعات أو منظومات سنن التسخير[4] بعيدا عن العبثية والصدفة.. أو ما يمكن إيجازه بمفهوم الوعي المقاصدي المتوازن في شموله وتكامله وموضوعيته.

من هنا تركز هذه الدراسة على أهمية الوعي المقاصدي وتطبيقاته المعاصرة في ضوء ما تقرره نصوص الوحي، انطلاقا من الرؤية الآتية:

- مفهوم الوعي المقاصدي وتأصيله في الدعوة.
- أهمية الوعي المقاصدي في العمل الدعوي المعاصر والفوائد المرجوة منه.
- ضوابط وآليات الوعي المقاصدي في العمل الدعوي المعاصر.

المطلب الأول: مفهوم الوعي المقاصدي

أولا/ تعريف الوعي:

أ ـ تعريف الوعي لغة:

يبدو أن كلمة (الوعي) أخذت حظها من التطور في الاستعمال والشيوع في الرصيد اللغوي المعاصر على نحو ساير ارتقاء الحياة الفكرية والثقافية، فقد كانت هذه الكلمة تستخدم تقليديا للجمع والحفظ، على نحو ما نجده في قوله سبحانه: [**وَجَمَعَ فَأَوْعَى**] [المعارج: 18]، لتصبح في مرحلة لاحقة تستخدم بمعنى الفهم وسلامة الإدراك[5].

جاء في معجم مقاييس اللغة: "(الواو والعين والياء) كلمة تدل على ضم الشيء، ووعيت العلم أعيه وعيا. وأوعيت المتاع في الوعاء أوعيه"[6]. وفي لسان العرب: "الوعي حفظ القلب الشيء. وعى الشيء والحديث يعيه وعيا وأوعاه: حفظه وفهمه وقبله، فهو واع، وفلان أوعى من فلان أي أحفظ وأفهم"[7].

فالوعي هنا جاء من الفهم وسلامة الإدراك، ومنه التوعية، أي تكوين الفهم الصحيح لحقيقة ما يجري، فالوعي: حفظ القلب وفهمه، والوعيُّ أي الواعي.

الوعي بدا مستعملاً في القرآن الكريم في أكثر من موضع، كما في قوله تعالى: [**وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ**] [الحاقة: 12]، وقوله تعالى: [**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ**] [الانشقاق: 23]، وفي السنة النبوية قال رسول الله صلى الله عليه وسم: "لا يعذب الله قلباً وعى القرآن"[8]. وقال عليه الصلاة والسلام: "فرُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع"[9].

ب ـ تعريف الوعي اصطلاحا:

كان علماء النفس في الماضي يعرفون الوعي بأنه: "شعور الكائن الحي بنفسه، وما يحيط به". ومع تقدم العلم، وتعقد المصطلحات والمفاهيم أخذ مدلول (الوعي) ينحو نحو العمق والتفرع والتوسع، ليدخل العديد من المجالات النفسية والاجتماعية والفكرية، وصار هناك كلام كثير عن تنمية الوعي وتجلياته، إلى جانب الحديث عن تشتته وانقساماته، وعلاقته بالخبرة والنظام العقلي، كما كثرت المجالات التي يضاف إليها الوعي، فهناك وعي الذات والوعي الاجتماعي والوعي الطبقي والسياسي..."[10].

يشكل مصطلح الوعي من مقتضى هذه الدراسة ما حدده عبد الكريم بكار بقوله: "إن الوعي محصلة عمليات ذهنية وشعورية معقدة، فالتفكير وحده لا ينفرد بتشكيل الوعي، فهناك الحدس والخيال والأحاسيس والمشاعر والإرادة والضمير، وهناك المبادئ والقيم ومرتكزات الفطرة وحوادث الحياة والنظم الاجتماعية، والظروف التي تكتنف حياة المرء. وهذا الخليط الهائل من مكونات الوعي، يعمل على نحو معقد جدا، ويسهم كل مكون بنسبة تختلف من شخص إلى آخر، مما يجعل لكل شخص نوعا من الوعي يختلف عن وعي الآخرين"[11].

ثانيا/ تعريف المقاصد:

أ ـ لغة:

قصد يقصد قصدا، فهو قاصد[12]. قال ابن فارس: "(قصد) القاف والصاد والدال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء وأمه، والآخر على اكتناز في الشيء. فالأصل قصدته قصدا ومقصدا.. قصدت الشيء كسرته، والقصدة القطعة من الشيء إذا تكسر، والجمع قصد[13]. "القصد: استقامة الطريق"، وهكذا في المحكم والمفردات للراغب. قال الله تعالى في كتابه العزيز: **[وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ]** [النحل: 9]؛ أي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة.. وفي اللسان والأساس: القصد: إتيان الشيء.. والقصد في المعيشة: أن لا يسرف ولا يقتر، وقصد في الأمر: لم يتجاوز فيه الحد، ورضي بالتوسط.. "والقاصد: القريب"، يقال: سفر قاصد، أي سهل قريب.. قصد قصادة: أتى، وأقصدني إليه الأمر وهو قصدك وقصدك بضم الدال وفتحها أي تجاهك، وقصدت قصده، نحوت نحوه، وقصد فلان في مشيه، إذا مشى مستويا، واقتصد في أمره: استقام[14].

والقصد: العدل. والقصد: الاعتماد والأم. والقصد: إتيان الشيء. والقصد في الشيء: خلاف الإفراط وهو مابين الإسراف والتقتير...[15].

ب ـ اصطلاحا:

لم يذكر قدامى العلماء والأصوليين تعريفا علميا للمقاصد الشرعية وإنما اكتفوا ببيان حقيقة المقاصد ومحتوياتها وذكر بعض متعلقاتها وبعض مشتملاتها على نحو: أسمائها وألقابها وإطلاقها، وعلى نحو: بعض أقسامها وأمثلتها وأدلتها وغير ذلك مما لم يتضمن صراحة تعريفا دقيقا ومحددا له[16]. حتى إن إمام المقاصد أبو

إسحاق الشاطبي لم يحرص على إعطاء حد وتعريف للمقاصد الشرعية. ولعل ما زهده في تعريف المقاصد كونه كتب كتابه للعلماء، بل للراسخين في علوم الشريعة[17].

وقد وردت عدة تعريفات للمقاصد نورد منها ما يلي:

تعريف الطاهر بن عاشور: "مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة". ومقاصد التشريع الخاصة هي: "الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم في تصرفاتهم الخاصة "[18].

وعرفها أحمد الريسوني: "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"[19].

وعرفها الدكتور يوسف القرضاوي بأنها: "الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي والإباحات، وتسعى الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في حياة المكلفين، أفرادا وأسرا وجماعات وأمة "[20].

ثالثا/ تعريف الوعي المقاصدي:

هو عمق الفهم وتوسع الإدراك وقوة البصيرة التي تمكننا من فهم الحكم والمرامي والغايات والأهداف والنفوذ إلى الأسرار التي وضعت الشريعة من أجل تحقيقها، وتمكين العقل من فقهها، وتنظيم الذهن بآلياتها قبل تفعيلها وممارستها في قضايا الواقع المعاصر.

المطلب الثاني: أهمية الوعي المقاصدي للعمل الدعوي المعاصر

تتجلى أهمية الوعي المقاصدي للدعاة والمشتغلين بالعمل الدعوي في هذا العصر، في النقاط التالية:

1- إن تشرب الداعية بالوعي المقاصدي، وانطلاقه في عمله الدعوي من تأصيل شرعي ونظر فقهي عميق، "يفيد أيما إفادة في فهمه الفهم الصحيح أولا، ثم في تطبيقه التطبيق الرشيد ثانيا، بحيث يكون كل من الفهم والتطبيق مفضيا إلى تحقيق الهدف المقصود الذي ابتغاه المشرع"[21].

2- إن الوعي المقاصدي يبصر الداعية في دينه ودعوته ويجعله مدركا ومستوعبا لمقاصد الشريعة عامة والدعوة الإسلامية خاصة، ويمكنه من معرفة وفهم

علل أحكام الدين وتمييز الفروع من الأصول والثوابت من المتغيرات، كما يمكنه من فقه الأولويات الدعوية والترجيح بين المسائل والموازنة بينها، ويمكنه من فقه الواقع وفهم الظروف الجديدة والمعطيات المعقدة واستيعاب نفسية المدعوين وفهم طبيعة الخطاب الديني وعدم الجمود على حرفيات النصوص وظواهر الخطاب، ويعينه على إثراء العمل الدعوي وأدائه وفق مراد الشارع، وبالتالي يرشده لتحقيق فعالية عملية التغيير المنشودة.

3- "إن الدعوة إلى الإسلام دون الوقوف على محاسنه وأسراره ومقاصده يوقع الداعية في اضطراب كبير، وربما يفسد من حيث أراد الإصلاح، ويسيء من حيث أراد الإحسان، وتصاب الدعوة على يديه بهزائم شديدة، وسيسقط عند أول شبهة تقابله، ويكون خطابه مهزوزا سطحيا غير معبر عن حقيقة الإسلام، ولا قادرا على رد الشبهات ولا دحض أباطيل خصومه، وسينعكس ذلك على شخصه، ضعفا في الأداء، واضطرابا في المسلك، وفسادا في المنهج، وعوجا في الطريق، بما يؤخر الدعوة الإسلامية ويعوق مسيرتها ويشوه صورة الإسلام والمسلمين، فإذا تصورنا وجود هذا في بلاد الغرب، وفي الأقليات المسلمة كانت النتائج أخزى وأنكى"[22].

4- قد تواجه الداعية مواقف ونوازل ووقائع ليس فيها نص صريح تجاهها، وقد يحتاج الداعية حينها إلى اتخاذ علاج حيالها أو ربما احتاج أن يخفف من مفاسد تلك الواقعة أو ربما احتاج إلى ترجيح للمصالح والمفاسد لوجود تعارض بينهما... فهو يحتاج إلى موقف يتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية، لذا فإن معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية قد تيسر وتسهل الطريق مما قد تعطي الداعية موقفا إيجابيا حيال هذه المواقف لأن موقفه كان مبنيا على أسس وقواعد بنى عليها ذلك الموقف[23].

5- إن فهم المقاصد الشرعية، من خلال درجة أهميتها في الشريعة، بدءا بالضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينيات، له أثره الكبير في تحديد سلم الأولويات الدعوية والحركية عند التخطيط ووضع الأهداف، كما أنه مناط الترجيح عند تعارض المصالح والمفاسد في باب الدعوة أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيقدم ماهو من قبيل الضروريات على غيرها من الحاجيات والتحسينيات كما تقدم الحاجيات على التحسينيات، وقد تؤخر إذا كانت تضر بنوع من أنواع الضروريات، وهكذا[24].

المطلب الثالث: ضوابط الوعي المقاصدي في العمل الدعوي المعاصر

المتعامل مع المقاصد في العمل الدعوي المعاصر عليه أن يراعي عدة ضوابط، ونظرا لعدم انحصارها سنكتفي الدراسة بذكر ستة ضوابط وهي:

الضابط الأول: التحقق من كون العمل الدعوي المعاصر يراعي المقاصد التي جاءت الشريعة لحفظها، فلا تكون المقاصد ذاتية يجري فيها الداعية وفق هواه ومصالحه، بل لابد أن تكون موافقة لمراد الشارع؛ "ومعنى أن تكون مندرجة في مقاصد الشرع: أن تكون حافظة ومحققة لمقاصد الشارع الخمسة وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول أو بعضها فهو مفسدة"[25].

الضابط الثاني: أن لا تكون المصلحة الدعوية مخالفة للنصوص الشرعية، وهذا يتطلب فقه الداعية بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ لكي يتمكن من تقدير المصلحة الدعوية بما يوافق نصوص الوحي، يقول ابن تيمية: "اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة فمتى قدر الإنسان على إتباع النصوص لم يعدل عنها وإلا اجتهد رأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقل أن تعوز النصوص من يكون خبيرا بها وبدلالتها على الأحكام"[26].

الضابط الثالث: اعتبار فقه الأولويات، والذي من خلاله يتمكن الداعية من ترتيب الأولويات الدعوية، فيقدم ما يجب تقديمه ويؤخر ما يجب تأخيره، كما يتمكن من معرفة الأهم من المهم أثناء قيامه بالعملية الدعوية، وهذا كفيل بتحقق المصلحة الدعوية، يقول مسفر بن علي القحطاني: "إن معرفة أولويات العمل وما يجب أن يقدم أو يبدأ به، يكفل للداعي إلى الشريعة حسن القيام بما وجب عليه، ويضمن تحقق المصلحة المرجوة من عمله، ولا يكلفه جهد الإعادة بعد الانتهاء، أو حسرة عدم الجدوى بما حصل من أعمال وتكليفات"[27]، كما يمكن الداعية من تحديد درجة سلم المقاصد، كما يقول بن بية "أن نحدد درجة المقصد في سلم المقاصد هل هو في مرتبة الضروري أو مرتبة الحاجي لأن التعامل معهما ليس على وتيرة واحدة"[28].

الضابط الرابع: اعتبار فقه الواقع، ونعني بفقه الواقع: "معرفة الواقع معرفة دقيقة، معرفته على ماهو عليه سواء كان لنا أم علينا، لامعرفته كما نتمنى أن يكون"[29]، والداعية بحاجة لأن يمتلك الثقافة الواقعية كما يصطلح عليها يوسف القرضاوي فيقول: "الثقافة الواقعية ونعني بها: الثقافة المستمدة من واقع الحياة

الحاضرة، وما يدور به الفلك في دنيا الناس الآن، في داخل العالم الإسلامي وفي خارجه"[30]، وتكمن خطورة تغييب هذا الفقه في جهل الداعية بظروف بيئته وحال مجتمعه وحاجيات أفراده فيصيب عمله الدعوي القصور، وتلاقى دعوته بالرفض وعدم القبول، ويفشل في تحقيق مقاصد الدين ومراميه، "فالداعي الذي يرجو لدعوته القبول لدى العامة عليه بالواقعية، بأن يفهم الواقع على حقيقته، ويعالج الأمور معالجة شرعية متوافقة مع كل ظرف، ومتجانسة مع كل حدث، ومتلائمة مع كل حال وواقع"[31].

الضابط الخامس: اعتبار المآل في النظر والاجتهاد الدعوي، وقد عرف عبد الرحمن بن معمر السنوسي المآل بقوله: "هو المقابل للحال والأثر المترتب على الشيء"[32]، كما عرفه فريد الأنصاري بأنه: "أصل كلي يقتضي اعتباره تنزيل الحكم على الفعل بما يناسب عاقبته المتوقعة استقبالا"[33]، "ولاشك أن هذه النظرة الاستشرافية للمستقبل، كما يحتاج إليها المجتهد فإن الداعية أحوج مايكون إليها وهو يقرر أحكام الله عز وجل في الأرض، ويضع الخطط الإصلاحية والأهداف والوسائل الدعوية، لتنزيلها على مختلف أنواع المكلفين وأصناف المجتمعات، وأحوال البيئات والأزمنة". ومن هنا تكمن أهمية اعتبار المآل بالنسبة للداعية في كونه يمكنه من امتلاك رؤية ونظرا استشرافيا يتمكن من خلاله معرفة الآثار والنتائج المتوقعة أثناء تنزيل عمله على أرض الواقع الدعوي المعاصر.

الضابط السادس: شرعية الوسائل والآليات، يعرف عبد الكريم زيدان الوسائل بقوله: "نريد بالوسائل ما يستعين به الداعي على تبليغ الدعوة إلى الله على نحو نافع مثمر"[34]، فالوسيلة ما يستخدم لإيصال الدعوة لجمهور المدعوين (تلفاز، فايسبوك، يوتيوب،...)، ومن خصائصها أن تكون مباحة شرعا، إذ لا يجوز إيصال الرسالة الربانية السامية إلا بوسيلة منضبطة بأحكام هذه الرسالة وإلا عد ذلك انحرافا عن الدعوة وخروجا عن مقاصدها، قال الإمامُ العزُّ بن عبد السّلام: "واعلم أن فضل الوسائل مترتب على فضل المقاصد"[35].

خاتمة:

في ضوء هذه الدراسة نستنتج ما يلي:

1- الوعي المقاصدي ضروري بالنسبة للداعية فهو يوضح له أهداف دعوته ومقاصد الدين العليا.

2- الوعي المقاصدي يمكن الداعية من إدراك وفقه عميق وشامل لمختلف القضايا، كما يجعل دعوته تمتاز بالمرونة والاستمرارية لمراعاتها متطلبات العصر.

3- الوعي المقاصدي يعين الداعية و يرشده أثناء مسيرته الدعوية ويمكنه من عرض الإسلام وتقديمه بالشكل الصحيح.

وفي الختام توصي الدراسة بضرورة إحداث مراجعات شاملة للخطاب الإسلامي وممارسات العمل الدعوي المعاصر في ضوء مقاصد الشريعة.

الهوامش:

[1]- يُنظر: عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بية، مشاهد من المقاصد، ط2، دار وجوه للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الرياض، 2012، ص ص204-205.

[2]- عبد الكريم بكار، تجديد الوعي، الرحلة إلى الذات، ط1، دار القلم، 2000م، ص5.

[3]- مرجع سابق: عبد الكريم بكار، تجديد الوعي، ص13.

[4]- ينظر: الطيب برغوث، سلطة المنهج في الحركة النبوية سنن التسخير الأربعة هي سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، ط4، دار النعمان للطباعة والنشر، الجزائر، 2012م، ص ص 35-36.

[5]- مرجع سابق: عبد الكريم بكار، تجديد الوعي، ص9.

[6]- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ط3، مكتبة الخانجى، القاهرة، 1981، ج6، ص124.

[7]- ابن منظور، لسان اللسان تهذيب لسان العرب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج2، ص748.

[8]- أخرجه الترمذي، السنن، فضائل القرآن، باب ماجاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ، الحديث رقم35.

[9]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب رب مبلغ أوعى من سامع، حديث رقم67.

[10]- مرجع سابق: عبد الكريم بكار، تجديد الوعي، ص9.

[11]- المرجع نفسه، ص10.

[12]- ابن منظور، لسان العرب المحيط، دط، دار الجيل، بيروت، 1988م- 1408هـ، المجلد الخامس، ص96.

[13]- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دط،دار الفكر، الجزء الخامس، ص95.

[14]- السيد محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ت: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2007م-1428هـ، مج5، ج 9، ص ص20،21،25.

[15]- مرجع سابق: ابن منظور، لسان العرب، ص96.

[16]- نور الدين مختار الخادمي، أبحاث في مقاصد الشريعة، ط1، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، 2008، ص12.

[17]- أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، تقديم: طه جابر العلواني، ط4، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية،1416هـ-1995م، ص17.

[18]- محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ط1، مكتبة الاستقامة، تونس،1366هـ، ص50.

[19]- المرجع السابق: أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ص19.

[20]- يوسف القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد الشريعة، دار الشروق، ط3، 2008، ص: 20.

[21]- عبد المجيد النجار، مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2006، ص18.

[22]- مجموعة بحوث، إعمال المقاصد في المجال الدعوي، تحرير: عصام أحمد البشير، ط1، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 1437هـ- 2016م، ص148.

[23]- أحمد بن علي الخليفي، المصالح الدعوية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، مجلة الدراسات الدعوية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، العدد:3، محرم 1431ه، ص27.

[24]- مسفر بن علي القحطاني، أثر المنهج الأصولي في ترشيد العمل الإسلامي، ط2، اللشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان، 2013، ص73.

[25]- محمد سعيد رمضان البوطي، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، ط4، مؤسسة الرسالة، د.س، ص110.

[26]- ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ت: صلاح الدين المنجد، ط1، دار الكتاب الجديد، بيروت، ص21.

[27]- المرجع السابق: مسفر بن علي القحطاني، أثر المنهج الأصولي في ترشيد العمل الإسلامي، ص93.

[28]- المرجع السابق: بن بية، مشاهد من المقاصد، ص182.

[29]- يوسف القرضاوي، السنة مصدر للمعرفة والحضارة، ط2، دار الشروق، 1418هـ-1998م، ص228.

[30]- يوسف القرضاوي، ثقافة الداعية، ط10، مكتبة وهبة، القاهرة، 1416هـ-1996م، ص119.

[31]- عدنان بن محمد آل عرعور، منهج الدعوة في ضوء الواقع المعاصر، ط1، 1426ه – 2005م، ص16.

[32]- عبد الرحمان بن معمر السنوسي، اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرفات، ط1، دار الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1424هـ، ص19.

[33]- فريد الأنصاري، المصطلح الأصولي عند الشاطبي، ط1، معهد الدراسات المصطلحية، 1424هـ-2004م، ص 416.

[34]- عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، ط9، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1423هـ-2002م، ص447.

[35]- العز بن عبد السلام، الفوائد في اختصار المقاصد، ت: إياد خالد الطباع، دط، دار الفكر المعاصر، 1416هـ، دمشق، ج1، ص44.